

Distr.: General
26 August 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الحادية والأربعون

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩، الساعة ١٠:٠٠

الرئيسة: السيدة بيرد (أستراليا)

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

حساب دعم عمليات حفظ السلام (تابع)

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بريندينزي، إيطاليا (تابع)

مركز الخدمات الإقليمي في عنتبي، أوغندا (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق

19-11290 (A)



- البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (تابع)
- البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع)
- البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع)
- البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع)
- البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع)
- البند ١٥٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (تابع)
- البند ١٥٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي (تابع)
- البند ١٥٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع)
- البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع)
- البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع)
- البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (تابع)
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع)
- البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع)
- البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (تابع)
- البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع)
- البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (تابع)
- البند ١٣٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)
- المسائل التي أُرجئ النظر فيها إلى مرحلة لاحقة

مسائل أخرى

- البند ٥ من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (تابع)
- اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠:٢٥.

الإدارية والمتعلقة بالميزانية، بما في ذلك تحليل توصيات المجلس والبت بعد ذلك فيما إذا كان ينبغي تنفيذها.

٤ - وأضاف قائلاً إن أي محاولة للالتفاف على العملية الحكومية الدولية للجمعية العامة تلحق ضرراً بالمنظمة، على نحو ما نوهت إليه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/73/755) حيث ذكرت أنها تعتبر مسائل معينة مذكورة في تقرير المجلس من مسائل السياسة العامة التي تقع ضمن اختصاص الدول الأعضاء. وشدد أيضاً على أن الأمانة العامة ينبغي ألا تنفذ إلا توصيات المجلس التي أقرتها الدول الأعضاء.

٥ - ومضى يقول إن المجموعة ستطلب على مفض التصويت على مشروع القرار. ورغم أنه من المستصوب أن تتخذ اللجنة قراراتها بتوافق الآراء، تقوم الديمقراطية على إرادة الأغلبية، واللجوء إلى التصويت منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العامة كوسيلة لضمان اتخاذ القرارات بصورة ديمقراطية. وأضاف قائلاً إن إساءة استخدام ممارسة توافق الآراء يمكن أن تعرقل حسن سير عمل اللجنة، وأن تؤثر سلباً على تنفيذ الولاية، وكما في هذه الحالة يمكن أن تضع عبئاً غير منصف على البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد شرطة، ومعظمها أعضاء في المجموعة. ودعا الوفود إلى تأييد مشروع القرار واتخاذ قرار يعكس موقف أغلبية أعضاء اللجنة.

٦ - السيد شوماكوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يولي أهمية بالغة لمجلس مراجعي الحسابات، الذي يقدم في بعض الأحيان توصيات بشأن مسائل تكون قيد المناقشة فيما بين الدول الأعضاء. وأضاف قائلاً إن وفد بلده يوافق على التعليقات التي أدلى بها المراقب عن دولة فلسطين باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين ويطلب الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

٧ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): اقترحت تعديلاً شفوياً على مشروع القرار، يتمثل في حذف عبارتي "وتقر التوصيات" و "باستثناء ما يرد منها في الفقرات ١٤٤، و ١٤٩، و ١٥١، و ٢٦٦، و ٢٧٣، و ٢٨٠، و ٣٨٥، و ٣٨٧ من التقرير" من الفقرة ١، وسحب الفقرة ٥.

٨ - السيد فاليم (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وقال إن الإخفاق المؤسف في التوصل إلى توافق آراء أدى إلى تقديم المراقب

١ - الرئيسة: أبلغت اللجنة بأن بعض مشاريع القرارات والمقررات التي ستعرض عليها لم تُعتمد إلا مؤخراً بصورة غير رسمية، وهي لذلك مؤقتة ومتاحة باللغة الإنكليزية فقط. وقالت إنها، مع الاحترام الكامل لقرارات الجمعية العامة بشأن تعدد اللغات، تقر للجنة بما أبدته من مرونة في متابعة نظرها في مشاريع المقترحات على هذا الأساس لكي تختتم أعمالها خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/C.5/73/L.33)

مشروع القرار A/C.5/73/L.33: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

٢ - السيد بامية (المراقب عن دولة فلسطين): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وقال إنه عندما عُرض التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/73/5 (Vol. II) على اللجنة في جلستها الرابعة والثلاثين، أعربت المجموعة عن قلقها إزاء عدد من النقاط المذكورة في تقرير المجلس (انظر A/C.5/73/SR.34، الفقرة ٢٨) والتمست بعد ذلك توضيحاً بشأن تلك النقاط في مشاورات غير رسمية. وفي الجلسة الرابعة والثلاثين أيضاً، أشارت المجموعة إلى أن المجلس علّق في تقريره على عدد من المسائل التي تناقشها عموماً اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، وهي المنتدى الحكومي الدولي المكلف بمناقشة تلك المسائل (انظر A/C.5/73/SR.34، الفقرة ٣٠).

٣ - وتابع كلامه قائلاً إنه لا يمكن للمجموعة أن تقبل التفسيرات المقدمة بشأن بعض تعليقات المجلس وتوصياته. وبناء على ذلك، وبعد سابقة أرسيت في الدورة التاسعة والستين (انظر A/C.5/69/SR.27/Add.1، الفقرة ٦)، تقترح المجموعة في مشروع القرار أن تحيط اللجنة علماً بتقرير المجلس، باستثناء عدد قليل من التوصيات. ويؤدي المجلس دوراً أساسياً في عمل نظام الرقابة في الأمم المتحدة، ولكن يعهد إلى اللجنة بالمسؤوليات المتصلة بالمسائل

في أدق تفاصيل عمل الأمين العام وخرقت ولاية المجلس عندما أُرست سابقة في الدورة التاسعة والستين باعتماد مشروع قرار يقترح أن تحيط اللجنة علماً بتقرير المجلس باستثناء عدد قليل من التوصيات. فالبّت في إقرار توصيات المجلس يندرج في نهاية المطاف ضمن نطاق اختصاص اللجنة.

١٢ - وردا على استفسارات وفد بلده بشأن كيفية المضي قدماً، قال إن أمانة اللجنة أشارت إلى أن توصيات المجلس ستنفذ بأكملها بصورة تلقائية. وأضاف قائلاً إن مقترح المجموعة الصريح في مشروع القرار بالألا تحيط اللجنة علماً بتوصيات معينة يشكل السبيل الوحيد لتجنب تنفيذ تلك التوصيات بأكملها. ولا يستطيع وفد بلده قبول التعديل الشفوي المقترح، الذي سيؤدي اعتماده إلى نتيجة معاكسة لتلك التي تسعى المجموعة إلى تحقيقها. واختتم قائلاً إن المجموعة تطلب إجراء تصويت مسجل على التعديل الشفوي المقترح، وتحث جميع الوفود الأخرى على التصويت ضده.

١٣ - وبناءً على طلب المراقب عن دولة فلسطين باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، أُجري تصويت مسجل على التعديل الشفوي لمشروع القرار [A/C.5/73/L.33](#) الذي اقترحتة ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية.

المؤيدون:

إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وإريتريا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)،

عن دولة فلسطين مشروع قرار باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. ومجلس مراجعي الحسابات هيئة رقابية مستقلة مؤلفة من خبراء من الدول الأعضاء ملتزمين بأعلى المعايير في مجال مراجعة الحسابات. وسيكون للتصويت على توصيات المجلس أثر مثبط على الأمم المتحدة وبمّس باستقلال المجلس ويعوق الحوار السلس بين الأمانة العامة والمجلس. ولا ينبغي للدول الأعضاء أن تتدخل في أدق تفاصيل عمل الأمين العام في إدارة المنظمة.

٩ - ومضى يقول إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ترحب بتوصيات المجلس، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالمشتريات، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، وتشكيل القوات وأداء عمليات حفظ السلام، وجميعها يدخل ضمن نطاق ولاية المجلس. ورغم أن توصيات معينة ينبغي أن تناقش في منتديات أخرى أيضاً، فالرفض القاطع لتلك التوصيات يرسى سابقة سيئة جداً. وأعرب عن أسفه لرفض مجموعة الـ ٧٧ والصين جملة وتفصيلاً توصيات تهدف إلى تحسين فعالية عمليات حفظ السلام وتتماشى مع التوجيه السياساتي الوارد في قرارات صادرة عن مختلف هيئات الأمم المتحدة وإعلان الالتزامات المشتركة بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الذي صدر في إطار مبادرة العمل من أجل حفظ السلام. ففي الإعلان الذي أقرته ١٥١ دولة من الدول الأعضاء، تُذكر المسائل التي أثارها المجلس باعتبارها مسائل أساسية لعمليات حفظ السلام. وكانت التوصيات الأخرى المرفوضة الواردة في مشروع القرار قد صيغت بروح الإصلاح التي أيدتها الدول الأعضاء في عام ٢٠١٨ وهي تهدف إلى تحسين كفاءة منظومة الأمم المتحدة وفعاليتها.

١٠ - وتابع قائلاً إن التصويت على التوصيات المتعلقة بإدارة المنظمة أمر مؤسف، والتصويت في اللجنة على مسائل متصلة بالرقابة، بدلاً من الرجوع إلى الصيغة السابقة المتفق عليها أو التزام الصمت عندما لا يكون التوصل إلى توافق آراء ممكناً، يشكل سابقة خطيرة. ولذلك، تؤيد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التعديل الشفوي الذي اقترحتة الولايات المتحدة، وهو تعديل سيحافظ على التوازن بين ولاية المجلس المتعلقة بتقديم توصيات بشأن عمل الأمم المتحدة ودور الجمعية العامة في صياغة السياسات. وأعرب عن أمله في أن تنضم وفود أخرى إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في التصويت لصالح التعديل الشفوي المقترح.

١١ - السيد بامية (المراقب عن دولة فلسطين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وتساءل عما إذا كانت اللجنة قد تدخلت

١٦ - وتابعت قائلة إن الأمين العام، بقبوله توصيات المجلس، منح الاعتراف الواجب للدور الذي يؤديه كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن. وهو إذ ينظر في التوصيات بعناية، من الواضح أنه يرى جدوى فيها ويعتبر أن تنفيذها يندرج ضمن نطاق اختصاصاته. وقالت إن وفد بلدها لن يؤيد المحاولات الرامية إلى الحد من سلطة الأمين العام وجهوده الهادفة إلى إدارة المنظمة بصورة فعالة، ويساوره القلق إزاء ما ذكرته وفود معينة من أسباب لتبرير رفضها للتوصيات، ولا سيما التوصيات الواردة في الفقرات ١٤٤ و ١٤٩ و ١٥١ من تقرير المجلس. وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تؤيد وضع معايير شفافة وموضوعية فيما يتعلق بتشكيل القوات، ومنع المحاذير غير المعلنة التي تعوق تنفيذ الولاية وإدراج معايير الأداء والتوقعات في اتفاقات المنظمة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد شرطة.

١٧ - ومضت تقول إن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات سيحسن الأداء في عمليات حفظ السلام. ونظرا إلى أن الأداء يتسم بأهمية أساسية لمبادرة العمل من أجل حفظ السلام، ينبغي للدول الأعضاء التي أقرت إعلان الالتزامات المشتركة أن تؤيد تلك التوصيات وقدرة الأمين العام على تنفيذها، بدلا من تقييد يديه. وتعمل وفود أخرى بتشكك وسرية لإبطال مفعول الإصلاحات التي أقرتها الجمعية العامة باستخدام مشروع القرار لإعطاء تعليمات إلى الأمين العام بعدم اتباع توصيات المجلس المتعلقة بتنفيذ هذه الإصلاحات. وأخيرا، يشكل اعتماد مشاريع قرارات لا تحظى بتوافق الآراء في اللجنة سابقة خطيرة. فنظرا إلى أهمية المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية يجب التوصل إلى توافق آراء لتجنب إرسال إشارات متناقضة إلى الأمانة العامة. واختتمت قائلة إنه إذا أصبح عرض مشاريع قرارات لم تحظ مسبقا بتوافق الآراء خيارا قابلا للتطبيق، لن يكون هناك إلا حافز ضئيل للتوصل إلى توافق آراء عندما تنشأ خلافات. وسيؤدي ذلك إلى انقسام اللجنة وإلى مفاوضات مريرة ومثيرة للخلاف.

١٨ - وبناء على طلب ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.5/73/L.33 ككل.
المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وإريتريا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنغيوا وبرودا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباراغواي، وباكستان، والبحرين،

وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، وسورينام، وشيلي، والصين، والعراق، وغامبيا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيت نام، وقطر، وكازاخستان، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليبيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومصر، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، واليمن.

الممتنعون:

الكامبيون وليبيريا.

١٤ - تُفرض التعديل الشفوي الذي اقترحتة الولايات المتحدة الأمريكية بأغلبية ١٨ صوتا مقابل ٤٧ صوتا، وامتناع عضوين عن التصويت.

١٥ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يرغب في طلب إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار ككل. وأعربت عن أسفها لعرض مشروع قرار لم يكن قد جرى التوصل إلى توافق آراء بشأنه، ورأت أن العدائية التي يعكسها مشروع القرار إزاء ملاحظات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات مثيرة للقلق نظرا إلى الدور الفريد الذي يؤديه المجلس بوصفه هيئة رقابية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة. فقد أثنت الدول الأعضاء باستمرار على المجلس لجودة تقاريره والأفكار والملاحظات القيّمة الواردة فيها. وسيكون لمشروع القرار، إذا اعتُمد، أثر مثبط على ما ينبغي أن يكون حوارا سلسا بين المجلس والأمانة العامة، وسيتمس باستقلال المجلس من خلال منعه من تقديم ملاحظات وتوصيات بشأن مسائل معينة. وهذا أمر غير مقبول.

٢٠ - السيد جوهري (باكستان): قال إن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام يجب أن تكون جهداً جماعياً. والمشاورات بين الجهات صاحبة المصلحة المعنية وصياغة ولايات منطقية، إلى جانب التمويل الكافي، تشكل عوامل أساسية لتحقيق النتائج المرجوة. ويتسم وجود آلية دائمة للتعاون الثلاثي من أجل كفالة أخذ تجربة البلدان المساهمة بقوات في الاعتبار عند صياغة الولايات بالأهمية البالغة لنجاح بعثات حفظ السلام. ومن خلال مبادرة العمل من أجل حفظ السلام، جدد كل من الدول الأعضاء وأعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والمساهمين الماليين جهوده الرامية إلى زيادة فعالية عمليات حفظ السلام وقدرتها على التكيف. ويؤكد إعلان الالتزامات المشتركة أهمية تلافي المحاذير التي تؤثر سلباً على تنفيذ الولايات وأدائها. ولكن من المفارقة أن المحاذير تُقبل حالياً، في حين تعارض المعلومات الحقيقية الواردة من الميدان. ويقع بعض توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن بعثات حفظ السلام ضمن اختصاص اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، التي لا تزال تشكل المنتدى الحكومي الدولي المكلف بمناقشة هذه المسائل. وأي محاولة للالتفاف على عملية الجمعية العامة تلك ستؤثر سلباً على المداولات، على نحو ما نوهت إليه اللجنة الاستشارية في تقريرها عن هذه المسألة (A/73/755). وبناءً على ذلك، صوّت وفد بلده ضد التعديل الشفوي المقترح ولصالح مشروع القرار ككل.

٢١ - السيد واكس (إسرائيل): أعرب عن أسفه لعدم التوصل إلى توافق آراء بشأن مشروع القرار. وقال إن مجلس مراجعي الحسابات يؤدي دوراً جوهرياً بوصفه هيئة رقابية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة. وتابع قائلاً إن وفد بلده يولي أهمية قصوى لتحسين الأداء في مجال حفظ السلام وهو صوت ضد مشروع القرار، الذي لن يساهم في تنفيذ مبادرة العمل من أجل حفظ السلام التي أيدتها إسرائيل.

٢٢ - السيد أمّان (سويسرا): أعرب عن أسفه لعدم التوصل إلى توافق آراء بشأن مشروع القرار. وقال إن المجلس هو هيئة مستقلة توفر الرقابة في منظومة الأمم المتحدة، وأعرب عن تقدير وفد بلده لتقارير المجلس التي تتسم باستمرار مجودتها العالية وجدوى ملاحظاته. ويمكن أن تؤثر بعض الأحكام الواردة في مشروع القرار سلباً على الطابع المستقل للعلاقة بين المجلس والأمانة العامة. ونظراً إلى أن الأمين العام يتولى مسؤولية إدارة الأمم المتحدة إدارةً فعالة، تندرج الموافقة والرد على توصيات المجلس ضمن اختصاصاته. وينبغي تجنب

والبرازيل، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورواندا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، وسورينام، وشيلي، والصين، والعراق، وغامبيا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليبيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، واليمن.

المعارضون:

إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

الممتنعون:

لا أحد.

١٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.33 بأغلبية ٩٣ صوتاً مقابل ٤٦ صوتاً.

تعالج المقترحات المتعلقة بالمسألة الأسباب الجذرية للمشاكل. واختتم قائلاً إن وفد بلده سيضع في الحسبان عدم وجود توافق آراء بشأن هذه المسألة في تخطيطه لتسديد اشتراكاته في المستقبل.

٢٦ - واعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.36](#).

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

حساب دعم عمليات حفظ السلام (تابع)
([A/C.5/73/L.35](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.35](#): حساب دعم عمليات حفظ السلام
٢٧ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.35](#).

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا
(تابع) ([A/C.5/73/L.52](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.52](#): تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا
٢٨ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.52](#).

مركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، أوغندا (تابع)
([A/C.5/73/L.51](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.51](#): تمويل مركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، أوغندا
٢٩ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.51](#).

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (تابع) ([A/C.5/73/L.39](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.39](#): تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
٣٠ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.39](#).

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع) ([A/C.5/73/L.47](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.47](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

التصويت على مشاريع القرارات في اللجنة، التي ينبغي لها، نظراً إلى أهمية المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية، أن تسعى إلى التوصل إلى توافق آراء بشأن المسائل المعروضة عليها. وقال إن تصويت وفد بلده ضد مشروع القرار كان دعوة إلى التسوية والتقييد بممارسة اتخاذ القرارات بتوافق الآراء في اللجنة، بدلاً من التعبير عن رأي سلبي إزاء العمل القيم الذي يقوم به المجلس.

٢٣ - السيد فونيس إنريكي (السلفادور): قال إن وفد بلده صوّت لصالح مشروع القرار لأن مجلس مراجعي الحسابات، رغم دوره الأساسي في عمل المنظمة، قد تجاوز حدود ولايته باقتراح توصيات تندرج ضمن نطاق اختصاص اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام ومن ثم اختصاص الدول الأعضاء.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع) ([A/C.5/73/L.50](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.50](#): التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

٢٤ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/73/L.50](#).

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (تابع) ([A/C.5/73/L.36](#))

مشروع القرار [A/C.5/73/L.36](#): تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

٢٥ - السيد شوماكوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده حاول مراراً خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار مناقشة مقترحاته ولكن لم يسفر ذلك عن حوار مثمر. وأضاف قائلاً إن معظم مقترحات الأمين العام بشأن تحسين الحالة المالية للمنظمة تعالج الأعراض بدلاً من معالجة المرض، وهي ترسخه في الواقع. ونظراً إلى الأهمية الجوهرية للحوار، لن يصوت وفد بلده ضد مشروع القرار. ولكن دعوات وفد بلده لم تلق آذاناً صاغية، ولا يمكنه من ثم الانضمام إلى توافق الآراء أو تحمل المسؤولية عن مزيد من التدهور المحتمل في الحالة المالية. وينبغي ألا تحل المشاكل التي يتسبب بها المديونون على حساب من سدّدوا اشتراكاتهم بضمير حي. وينبغي أن

مشروع القرار A/C.5/73/L.48: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

٣٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.48.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع) (A/C.5/73/L.49)

مشروع القرار A/C.5/73/L.49: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

٣٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.49.

البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع) (A/C.5/73/L.42)

مشروع القرار A/C.5/73/L.42: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

٣٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.42.

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (تابع) (A/C.5/73/L.45)

مشروع القرار A/C.5/73/L.45: تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

٤٠ - السيد عوض (الجمهورية العربية السورية): قال إن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن ٣٥٠ (١٩٧٤) إثر حرب تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، للفصل بين القوات السورية والإسرائيلية في الجولان السوري المحتل. وكان السبب الرئيسي لإنشاء هذه القوة واستمرارها يعود لقيام القوات الإسرائيلية باحتلال الجولان السوري في عام ١٩٦٧، واستمرارها بهذا الاحتلال في تحد سافر لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التي تطالبها بالانسحاب الكامل منه حتى خط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧. أي أن وجود قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مؤقت وهو سينتهي بانتهاء الاحتلال وإعمال القرارات الدولية ذات الصلة.

٤١ - وأضاف قائلاً إن وفد بلده يرفض السلوك الممنهج الذي تلجأ إليه بعض الدول للنيل من ولاية القوة، التي هي ولاية عسكرية

٣١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.47.

البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع) (A/C.5/73/L.32)

مشروع القرار A/C.5/73/L.32: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

٣٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.32.

البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع) (A/C.5/73/L.44)

مشروع القرار A/C.5/73/L.44: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

٣٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.44.

البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع) (A/C.5/73/L.43)

مشروع القرار A/C.5/73/L.43: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٣٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.43.

البند ١٥٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (تابع) (A/C.5/73/L.34)

مشروع القرار A/C.5/73/L.34: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

٣٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.34.

البند ١٥٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي (تابع) (A/C.5/73/L.46)

مشروع القرار A/C.5/73/L.46: تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

٣٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.46.

البند ١٥٩ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع) (A/C.5/73/L.48)

المساعدة المؤقتة العامة وظلنا شاغرتين منذ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

وقال إن وفد بلده يشجع الدول الأعضاء على اعتماد التعديل المقترح بتوافق الآراء لتفادي التصويت. واستدرك قائلاً إنه في حال إصرار الوفود المشار إليها آنفاً على رفضها المؤسف وغير المبرر للمقترح، فإنه يبحث اللجنة على التصويت لصالح التعديل، دعماً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، لاسيما احترام السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والالتزام بوضع مبادئ حفظ السلام فوق مصالح دولة بعينها.

٤٤ - وأعرب عن تقدير وفده للمهمة النبيلة التي تضطلع بها قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، ووجه تحية تقدير للبلدان المساهمة في القوة، وأعرب عن التزام بلده باتفاق فصل القوات وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة، التي تؤكد على أن الجولان جزء لا يتجزأ من الجمهورية العربية السورية. وقال إن وفد بلده يؤمن بأن مرتفعات الجولان ستُعاد عبر القانون الدولي ويتطلع إلى تحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة، استناداً إلى المرجعيات ذات الصلة.

٤٥ - السيد فيلما (فنلندا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وقال إن من دواعي القلق عدم التوصل إلى توافق الآراء مرة أخرى بشأن مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تسييس المناقشات أمر يدعو للأسف. وتدعو الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار وتعزّم التصويت ضد التعديل الشفوي الذي اقترحه الجمهورية العربية السورية. وقد وافقت اللجنة على إنشاء الوظيفتين اللتين ستُغيان بموجب التعديل الشفوي المقترح. ومن المؤسف أن إحدى الوظيفتين ظلت شاغرة منذ عام ٢٠١٥ بسبب رفض منح شاغلها العتيد سمات الدخول اللازمة. وحث حكومة سورية على تمكين البعثة من العمل بشكل مناسب عن طريق السماح بشغل الوظيفتين المذكورتين على نحو ما وافقت عليه اللجنة.

٤٦ - وبناء على طلب ممثل فنلندا، المقدم باسم الاتحاد الأوروبي، أُجري تصويت مسجل على التعديل الشفوي لمشروع القرار A/C.5/73/L.45، الذي اقترحه ممثل الجمهورية العربية السورية.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجمهورية العربية

بامتياز، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وليست سياسية. وأكد أن الأمر لا يتعلق بموضوع وظائف وإنما بموقف وفد بلده المبدئي المتمثل في أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك هي عملية لحفظ السلام على الأراضي السورية، وبالتالي ينبغي عدم تجاهل موقف بلده واعتباراته، مثله مثل أي بلد يستضيف بعثة لحفظ السلام، أثناء المفاوضات التي تجرى في الأمم المتحدة. والمسألة لا تتعلق بسورية وإنما ببديهيّات عمل عمليات حفظ السلام منذ أن وُضع المفهوم لأول مرة.

٤٢ - وفي الواقع، فإن مهام الوظيفتين المدنيّتين الدوليتين المؤقتتين تؤدّي حالياً من قبل ضباط عسكريين من وحدات القوة. وتساءل عن سبب رغبة بعض البلدان في أن يتولى تلك المهام أفراد مدنيون بدلاً من الأفراد العسكريين، بطريقة تتعارض مع الولاية العسكرية للقوة. وقد ورد بوضوح في النظام الداخلي وفي توصيات الأمين العام واللجنة الاستشارية أن أي وظيفة تكون شاغرة لأكثر من عامين ينبغي إلغاؤها، وقال إن وفد بلده رفض مراراً محاولات وفدي الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي تسييس ولاية القوة. وفي المشاورات غير الرسمية، رفض هذان الوفدان المقترح المشروع للجمهورية العربية السورية للحيلولة دون اللجوء إلى التصويت؛ وقد قدم الوفد السوري وبعض الوفود الصديقة ذلك المقترح حرصاً منها على أن تعتمد اللجنة القرار بتوافق الآراء على غرار السنوات السابقة، ومن ثم ضمان ألا يكرّس هذا السلوك غير المبرر سابقة في عمل اللجنة.

٤٣ - ومضى يقول إن وفد بلده يجد نفسه مضطراً، لهذه الأسباب، ولغيرها من الأسباب التي قدمها الوفد في بيانه الذي أدلى به أمام اللجنة عند تقديم تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (A/73/614) والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ (A/73/734) لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (انظر A/C.5/73/SR.36، الفقرات ٤٣-٤٨)، للمطالبة بإجراء تعديل شفوي لمشروع القرار، يتمثل في إدراج الفقرة التالية، التي أُحيلت إلى الأمانة العامة:

”تخيط علماً بالفقرة ١٨ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر إلغاء وظيفتين مؤقتتين دوليتين، واحدة لموظف اتصال تابع للبعثة (ف-٤) ووظيفة دولية لكبير مستشارين سياسيين خاصين (ف-٥)، كلتاها ممولتان في إطار

السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وكوبا، نيكاراغوا.

المعارضون:

إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوتسوانا، والبوسنة والمهرسك، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وغيانا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكندا، وكوت ديفوار، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

الممتنعون:

إثيوبيا، والأرجنتين، وإريتريا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبيرو، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وتشاد، وتوغو، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزامبيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسيراليون، وشيلي، والعراق، وغامبيا، وغينيا الاستوائية، والفلبين، والكاميرون، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولبنان، وليبيريا، وليبيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومصر، وملديف، ومنغوليا، وموزامبيق، وميانمار، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، والهند، واليمن.

٤٧ - وُفِضَ التعديل الشفوي الذي اقترحتة الجمهورية العربية السورية بأغلبية ٥٧ صوتاً مقابل ١٠ أصوات، وامتناع ٦٣ عضواً عن التصويت.

٤٨ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.45.

٤٩ - السيد عوض (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده يشكر الذين صوتوا لصالح التعديل الشفوي المقترح أو امتنعوا عن التصويت. وقد انضم وفده إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/73/L.45 ويعتزم بالإضافة إلى ذلك التصويت لصالح مشروع القرار A/C.5/73/L.31، بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. ويجب أن تتحمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، التي استلزمت أفعالها إنشاء هاتين القوتين، المسؤولية عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وأكد أن موقف وفده يتسق مع المبادئ الأساسية التي أرسيت في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤).

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع) (A/C.5/73/L.31)

مشروع القرار A/C.5/73/L.31: تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع)

٥٠ - السيد بامية (المراقب عن دولة فلسطين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وفي معرض تقديم تعديلات شفوية لمشروع القرار، ذكر أنه ينبغي حذف الإشارة في الفقرتين ١ و ١١ إلى القرار المتعلق بالمسائل الشاملة لعدة قطاعات في الدورة الثالثة والسبعين. وفي الفقرة ١٠، بعد عبارة "لشؤون الإدارة والميزانية"، ينبغي إضافة عبارة "رهنًا بأحكام هذا القرار". وينبغي إدراج الفقرات التالية بين الفقرتين الحاليتين ١٠ و ١١، مع إعادة ترقيم الفقرات اللاحقة:

"تخطط علماً بالفقرة ٢١ من تقرير اللجنة الاستشارية وتقرر إنشاء وظيفة الموظف الرئيسي للتنسيق (مد-١)؛

"تشدد على أهمية الأداء العام للميزانية في عمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنفيذ توصيات هيئات الرقابة المعنية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك في سياق تقارير الأداء في هذا الصدد؛

"تشدد أيضاً على أهمية نظام المساءلة في الأمانة العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز إدارة المخاطر والضوابط الداخلية في إدارة ميزانيات حفظ السلام وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المقبل."

وينبغي حذف الفقرة ٢٣، مع إعادة ترقيم الفقرات اللاحقة.

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في تنفيذ ولايتها المهمة. غير أن استخدام قرارات التمويل للقيام بمطالبات ضد دولة عضو هو أمر غير صحيح من الناحية الإجرائية، ويعارض وفد بلدها أن تدرج في تلك القرارات فقرات تقتضي أن تتحمل إسرائيل التكاليف الناشئة عن حادثة قانا في عام ١٩٩٦. فتلك القرارات لا تُتخذ بتوافق الآراء. وأضافت قائلة إن الإجراء الذي اتُبع بعد فترة وجيزة من تأسيس الأمم المتحدة، يتمثل في قيام الأمين العام بالتماس تسوية مطالبات المنظمة في مواجهة الدول. أما استخدام قرار يتعلق بالتمويل من أجل إضفاء صفة شرعية على تسوية ما فهو غير لائق وفيه تسييس لعمل اللجنة وينبغي تجنبه حالياً ومستقبلاً.

٥٤ - السيد بامية (المراقب عن دولة فلسطين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وأدلى ببيان عام قبل التصويت، شجع فيه الوفود الأخرى على التصويت ضد حذف الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من النص الحالي لمشروع القرار.

٥٥ - وبناء على طلب ممثل إسرائيل، أُجري تصويت مسجل بشأن حذف الفقرة الرابعة من الديباجة، والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من النص الحالي لمشروع القرار A/C.5/73/L.31.

المؤيدون:

إسرائيل، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وجامايكا، والجزائر، وجزر البهاما، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسورينام، وسيراليون، وشيلي، والصين، والعراق، وغامبيا، وغيانا،

٥١ - السيدة فان بيوريل (أمانة اللجنة): طلبت ملء الفراغات المتروكة من أجل إدراج المبالغ في الفقرة ١٥ الحالية بالأرقام الواردة فيما يلي وبحسب ترتيبها: "٠٠٠ ١٤٢ ٥١٢ دولار؛ و "٠٠٠ ٦٠٢ ٤٨٠ دولار؛ و "٠٠٠ ٢٠٠ ٢٧٤ دولار؛ و "٠٠٠ ٢٠٠ ٨٤٥ دولار. وفي الفقرة ١٦ من النص الحالي، ينبغي ملء الفراغ بالرقم التالي: "٠٠٠ ٣٥٧ ٨٥ دولار. وفي الفقرة ١٧ من النص الحالي، ينبغي ملء الفراغات بالأرقام الواردة فيما يلي وبحسب ترتيبها: "٠٠٠ ٥٨٣ ٢ دولار؛ و "٠٠٠ ٩٥٠ ٢١٧٤ دولار؛ و "٠٠٠ ٧٢٠ ٣٢٢ دولار؛ و "٠٠٠ ٣٣٠ ٨٥ دولار. وفي الفقرة ١٨ من النص الحالي، ينبغي ملء الفراغين بالرقمين الواردين فيما يلي وبحسب ترتيبهما: "٠٠٠ ٧٨٥ ٤٢٦ دولار؛ و "٠٠٠ ٦٧٨ ٤٢ دولار. وفي الفقرة ١٩ من النص الحالي، ينبغي ملء الفراغات بالأرقام الواردة فيما يلي وبحسب ترتيبها: "٠٠٠ ٩١٥ ١٢ دولار؛ و "٠٠٠ ٧٥٠ ٨٧٤ ١٠ دولار؛ و "٠٠٠ ٥٨٠ ٦١٣ ١ دولار؛ و "٠٠٠ ٦٧٠ ٤٢٦ دولار.

٥٢ - السيد واكس (إسرائيل): قال إن إصلاح عمل المنظمة وممارساتها، بما في ذلك أساليب عمل اللجنة، كان محور مداورات اللجنة في السنوات الأخيرة. وما لم يتغير هو الطقس السنوي لمشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، الذي استحدثته مجموعة الـ ٧٧ والصين مرة أخرى بهدف وحيد هو تسييس مداورات اللجنة بشأن هذه المسألة. وقد وافقت اللجنة على إصلاحات مهمة للمنظمة، ولكن يبدو أن تلك الإصلاحات لا تنطبق على عمل اللجنة نفسها. وأشار إلى أن مجموعة الـ ٧٧ والصين قامت، كما تفعل كل عام، باستهداف إسرائيل، وهي بلد يقيم علاقات جيدة مع قوات حفظ السلام في المنطقة، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وكان قد زاد من الدعم والتدريب الطبيين اللذين يقدمهما لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولا تعدو الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من النص الحالي لمشروع القرار أن تكون إلا محاولة لإدراج أهداف سياسية فيما ينبغي أن يكون مناقشة موضوعية للمتطلبات المالية لعمليات حفظ السلام. وقال إن وفد بلده يدعو إلى إجراء تصويت على حذف تلك الفقرات من مشروع القرار ويحث الدول الأعضاء الأخرى على معارضة هذه اللغة العقيمة، التي تهدد بتسييس عمل اللجنة.

٥٣ - السيدة نورمان - شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل التصويت، وقالت إن وفد بلدها يدعم

الخصوص. وكانت دول الاتحاد تفضل لو أن مشاورات اللجنة بشأن هذه المسألة اقتصر على الجوانب المتعلقة بميزانية تمويل القوة.

٥٩ - السيدة شدياق (لبنان): قالت إن وفد بلدها يؤكد مجددا موقفه المبدئي الداعم لبعثات حفظ السلام في جميع أنحاء العالم، لا سيما في جنوب لبنان. وأعربت عن دعمها لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقيادتها في الوفاء بولايتها من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) بروتمه. وأشارت إلى أن لبنان صوت ضد حذف الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من المنطوق، لأن تلك الفقرات تستمد ضرورتها من إصرار إسرائيل على عدم الامتثال للقرارات السابقة. وأعربت عن تأييدها لجهود الأمين العام الرامية إلى كفالة سداد مبلغ ١ ١١٧ ٠٠٥ دولارات للقوة كتعويض عن قصف مقرها في قانا وتدميره في نيسان/أبريل ١٩٩٦. وقالت إن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام استثمار في السلام والأمن والازدهار على الصعيد العالمي. وهي تعكس العزم المعرب عنه في الميثاق على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحروب. وأشادت بجميع أفراد حفظ السلام، ولا سيما أولئك الذين فقدوا أرواحهم وأفراد حفظ السلام — ٣٢٥ ١٠ المنتشرين في جنوب لبنان من ٤٢ بلداً من البلدان المساهمة بقوات.

البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع) (A/C.5/73/L.38)

مشروع القرار A/C.5/73/L.38: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

٦٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.38.

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (تابع) (A/C.5/73/L.41)

مشروع القرار A/C.5/73/L.41: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

٦١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.41.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع) (A/C.5/73/L.37)

مشروع القرار A/C.5/73/L.37: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

وغينيا الاستوائية، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيت نام، وقطر، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولبنان، وليبيا، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، واليمن.

الممتنعون:

إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشاد، وتشيكيا، والجليل الأسود، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، والكاميرون، وكوت ديفوار، ولافتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

٥٦ - وُفِّض حذف الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.5/73/L.31 والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من منطوقه بأغلبية ١٤ صوتا مقابل ٣ أصوات وامتناع ٥٢ عن التصويت.

٥٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.31، بصيغته المعدلة شفويا.

٥٨ - السيد فاليم (فنلندا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وقال إن عدم التوصل إلى توافق آراء بشأن مشروع القرار وإحجام عناصر سياسية في عمل اللجنة أمران يدعوان إلى القلق. وقد امتنعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن التصويت على الفقرة الرابعة من الديباجة، والفقرات ٤ و ٥ و ١٣، لأنها ترى أن النص غير ملائم في سياق تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. كما أن الجوانب السياسية الأعم للحوادث التي أشار إليها مشروع القرار، بما فيها حادثة قانا، خضعت لنقاش مستفيض في الجلسات العامة للجمعية العامة في نيسان/أبريل ١٩٩٦ وأدرجت في القرار ٢٢/٥٠ جيم، وأوضحت دول الاتحاد الأوروبي حينها موقفها في هذا

٦٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.37.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (تابع) (A/C.5/73/L.40)

مشروع القرار A/C.5/73/L.40: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩)

٦٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/73/L.40.

٦٤ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى الإحاطة علما بالمعلومات الواردة في مذكرة الأمين العام بشأن تمويل حساب دعم عمليات حفظ السلام، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا (A/C.5/73/22)، التي توضح المبالغ التي يتعين تقسيمها إلى حصص في ما يتعلق بكل بعثة من بعثات حفظ السلام، وفقا لإجراءات تحديد الحصص التناسبية المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٢٢١/٥٠، بما في ذلك الحصة التناسبية لحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ومركز الخدمات الإقليمي. ودعت اللجنة أيضا إلى أن تحيط علما بمذكرة الأمين العام عن الموارد المعتمدة لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ (A/C.5/73/21).

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

المسائل التي أرجى النظر فيها إلى مرحلة لاحقة (A/C.5/73/L.53)

مشروع المقرر A/C.5/73/L.53: المسائل التي أرجى النظر فيها إلى مرحلة لاحقة

٦٥ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/73/L.53.

مسائل أخرى

٦٦ - الرئيسة: قالت إنها تعتبر أن اللجنة ترغب في تقديم توصية للجمعية العامة تقضي بأن تُعدّ جميع القرارات المتصلة بميزانية حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة المعتمدة في الاجتماع الحالي سارية ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠١٩.

٦٧ - قد تقرر ذلك.

البند ٥ من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (تابع)

٦٨ - الرئيسة: قالت إنه وفقا للمادة ٩٩ (أ) من النظام الداخلي للجمعية العامة، ستقوم اللجنة بانتخاب أعضاء مكتبها للدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. ووفقا للمادة ١٠٣ من النظام الداخلي، وفيما يتعلق بمناصب نواب رئيسة اللجنة، رشح السيد أحمد (مصر) من جانب مجموعة الدول الأفريقية وحظي بتأييدها، ورشح السيد ميكلاذ (جورجيا) من قبل مجموعة دول أوروبا الشرقية وحظي بتأييدها، وطرح اسم السيد فيلدمان (البرازيل) من قبل مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وفيما يتعلق بمنصب المقرر، رشح السيد واكس (إسرائيل) من قبل مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى وحظي بتأييدها.

٦٩ - وانتُخب السيد أحمد (مصر) والسيد ميكلاذ (جورجيا) والسيد فيلدمان (البرازيل) نوابا للرئيس، وانتُخب السيد واكس (إسرائيل) مقررا، بالتزكية.

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة

٧٠ - السيد بامية (المراقب عن دولة فلسطين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وقال إن الجزء الثاني من الدورة المستأنفة كان صعباً. وأضاف قائلاً إن المجموعة تشعر بالقلق لأن اللجنة لم تتمكن للعام الثاني على التوالي من اختتام أعمالها قبل بدء الفترة المالية الجديدة لعمليات حفظ السلام. وستعمل المجموعة بروح بناءة ومرونة للتوصل إلى توافق آراء بسرعة أكبر في المستقبل. وأنشطة حفظ السلام هي التمثيل الأكبر والأبرز لعمل المنظمة، ويجب أن تتوافر الموارد الكافية لبعثات حفظ السلام لتمكين من الوفاء بولاياتها على نحو فعال. ولا ترى المجموعة فائدة في عمليات خفض التكاليف التعسفية والشاملة التي لا تأخذ في الاعتبار الحالة في الميدان. وتقدم البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة إسهاما لا يقدر بثمن في السلام والأمن الدوليين، ويتسم التشاور الوثيق بين الأمين العام وتلك البلدان بأهميته الأساسية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بحفظ السلام. ومن المؤسف ألا تتمكن اللجنة مرة أخرى من التوصل إلى توافق آراء بشأن المسألة التي طال أمدها المتعلقة بالمطالبات المستحقة الدفع للدول الأعضاء، ولا سيما للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، من ميزانيات عمليات حفظ السلام المنتهية. ومع ذلك، كان

تقريباً - بما فيها الموارد البشرية - لتنفيذ ولاياتها، وستصبح في حالة من انعدام اليقين سنة بعد أخرى.

٧٤ - وأضافت قائلة إن الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة يضمن استمرارية أنشطة عمليات حفظ السلام الأساسية، لكن المحاولات الرامية إلى فرض تخفيضات كبيرة وشاملة في الميزانية ستعرض تنفيذ الولايات للخطر وتقوض مصداقية الأمم المتحدة. ويجب أن يعمل أعضاء اللجنة بروح الميثاق على مستوى الخبراء بحيث لا يُشكك في التزامهم. وينبغي لفرادى الدول الأعضاء ومجموعات الدول الأعضاء أن تتجنب السعي إلى فرض تخفيضات تعسفية في الميزانية باسم الكفاءة؛ فتلك المحاولات ستؤدي إلى زيادة احتمال التوصل إلى نتائج لا تقوم على التوافق، وستكون عواقب مثل هذا الأمر وخيمة. ولتجنب تراكم المتأخرات وحالات العجز في الأموال النقدية، يجب على الدول الأعضاء أن تسدد اشتراكاتها بالكامل وفوراً ودون شروط. وينبغي للجنة أن تحسن أساليب عملها وأن تنجز أعمالها ضمن الوقت المحدد.

٧٥ - السيد دي بريت (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تعلق أهمية كبيرة على حفظ السلام بوصفه مهمة أساسية للمنظمة. وهي مرتاحة للتوصل إلى توافق آراء بشأن ميزانيات حفظ السلام ولكفاية تمويل البعثات. وأشاد بالعمل الشاق الذي يقوم به أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة، ولا سيما أولئك الذين فقدوا أرواحهم أثناء الخدمة في البعثات. وأعرب عن تقديره لأساليب عمل اللجنة القائمة على توافق الآراء؛ فعدم التوصل إلى توافق آراء بشأن تقرير مجلس مراجعي الحسابات أمر يدعو للأسف العميق ويشكل سابقة سيئة. وتؤيد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي توصيات المجلس. وعلى الرغم من أن هذه التوصيات تتصل بالمسائل الداخلة في نطاق اختصاص الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، تؤدي أجهزة المنظمة المعنية بالسياسات دوراً أيضاً في مناقشتها والتعليق عليها. وقد أخل التصويت على تقرير المجلس بذلك التوازن الدقيق.

٧٦ - وأضاف قائلاً إنه من دواعي الأسف عدم التمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل الشاملة، ولا سيما التدابير الخاصة المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، واستخدام التكنولوجيا الحديثة في بعثات عمليات حفظ السلام وتطبيق المعايير البيئية فيها. وسيساعد اعتماد مشروع القرار بشأن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة الأمين العام على معالجة أزمة الأموال

هناك تقارب عام بشأن المقترحات المقدمة لمعالجة تلك المطالبات، وأعرب عن أمله في أن تتقدم اللجنة خطوة أخرى في المرة المقبلة التي تناقش فيها هذه المسألة.

٧١ - ومضى يقول إن مجلس مراجعي الحسابات يتسم بأهمية أساسية لعمل نظام الرقابة في الأمم المتحدة. وشكر الوفود على عملها المتعلق بتقرير المجلس، الذي تضمن مع ذلك توصيات بشأن مسائل تدخل ضمن نطاق اختصاص اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، التي تمثل المنتدى الحكومي الدولي المكلف بمناقشة تلك المسائل.

٧٢ - وأردف قائلاً إنه على الرغم من أن المشاورات بشأن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة لم تكن سهلة، ترحب المجموعة باعتماد مشروع القرار بشأن هذه المسألة، الأمر الذي سيساعد الأمين العام على إدارة التحديات التي تواجهها المنظمة بشأن السيولة مع الحرص على احترام اختصاصات الجمعية العامة. بيد أن تلك التحديات تنجم أساساً عن الزيادة في المتأخرات والمدفوعات المتأخرة التي تسدها الدول الأعضاء. وينبغي إبداء التفهم إزاء الدول التي تعجز مؤقتاً عن الوفاء بالتزاماتها المالية نتيجة صعوبات اقتصادية حقيقية، وتثني المجموعة على الدول الأعضاء التي بذلت جهوداً للحفاظ على اشتراكاتها غير المسددة على الرغم من المشاكل المحلية التي تواجهها. غير أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي تحجب المدفوعات عمداً وباستمرار لأسباب سياسية، أن تدفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي الوقت المحدد ودون شروط.

٧٣ - السيدة نالوانغا (أوغندا): تكلمت باسم مجموعة الدول الأفريقية، وقالت إن المجموعة وإن كانت تؤيد القرارات التي جرى التوصل إليها في الجلسة الحالية، تشعر بالقلق إزاء الطريقة التي جرت فيها مداولات اللجنة. وقد أثرت حالات التأخير غير المبرر في النظر في العديد من المسائل، ولا سيما ميزانيات عمليات حفظ السلام، تأثيراً سلباً في عمل اللجنة، وتطلب الأمر بذل جهود كبيرة لضمان تمويل تلك العمليات. وقد جرى التوصل إلى اتفاق من خلال تقديم توضيحات وتنازلات مؤلمة من جانب المجموعة، التي تشعر بالقلق إزاء محدودية الموارد المخصصة لعمليات حفظ السلام، والتي يتمثل هدفها الرئيسي في دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تحقيق السلام والأمن بالتزامن مع حماية المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى. وإذا استمرت الجهود الساعية إلى تحقيق الكثير باستخدام القليل، لن يتوافر لعمليات حفظ السلام أي موارد

تظل الأمم المتحدة ذات أهمية في مجال السلام والأمن الدوليين. وقد كشفت اللجنة، في إخفاقها في اختتام أعمالها بحلول نهاية الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ لحفظ السلام، عن أوجه قصور كبيرة في أساليب عملها. وسيؤثر التأخر في اتخاذ قراراتها في العمليات في الميدان وسيؤدي إلى شعور لا مبرر له بعدم اليقين وإلى الإرباك في عمليات حفظ السلام. ويجب على اللجنة أن تعمل بطريقة أفضل. واختتمت قائلة إن وفد بلدها يدعم جميع أفراد حفظ السلام ويشيد بمن فقدوا أرواحهم في سبيل قضية السلام.

٨٠ - السيد أوتسوكا (اليابان): أعرب عن الأسف لعدم إنجاز عمل اللجنة في الوقت المخصص له. وأضاف قائلاً إنه يجب على الدول الأعضاء أن تفكر في الطريقة التي سارت بها المداولات وأن تعدّل أساليب عمل اللجنة للانتهاء من الجلسات المقبلة في الموعد المحدد. ويمثل الفشل في إنجاز القدر الكافي من العمل بنهاية فترة حفظ السلام ٢٠١٨/٢٠١٩ حالة شاذة يجب ألا تتحول إلى حالة مقبولة بسبب نقص الجهد والكفاءة من جانب اللجنة.

٨١ - وأردف قائلاً إن وفد بلده يشعر بالأسى بسبب قرار اللجنة بشأن تقرير مجلس مراجعي الحسابات، وهو هيئة إشراف مستقلة يمثل أعضاؤها الدول الأعضاء. وتقدم تقارير المجلس نظرة ثاقبة بشأن المسائل المتعلقة بالأداء الفعال والكفؤ للأمم المتحدة، ومن المؤسف أن اللجنة اتخذت قراراً يمكن أن يجازف بالدور البالغ الأهمية الذي يقوم به المجلس بوصفه جهة مستقلة لمراجعة الحسابات وأن يعوق تنفيذ توصيات المجلس.

٨٢ - وأعقب ذلك بقوله إنه يلزم تحقيق مستوى عالٍ من المساءلة فيما يتعلق بميزانية حفظ السلام، التي تبلغ أكثر من ضعف الميزانية العادية بالقيمة السنوية وتقول في كثير من الأحيان الأنشطة التي تقوم بها الكيانات غير التابعة للأمانة العامة. وقد أدخلت الجمعية العامة تحسيناً تدريجياً في المساءلة عن أنشطة حفظ السلام، بما في ذلك الأنشطة التي تنفذها كيانات من غير البعثات. ويجب على المنظمة أن تنفذ بالكامل وبصدق جميع طلبات الجمعية العامة، ويجب استخدام الموارد بكفاءة وفعالية للوفاء بولايات البعثات.

٨٣ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده باعتماد مشروع القرار بشأن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة. وينبغي للأمانة العامة أن تستفيد إلى أقصى حد من التدابير المعتمدة وأن تبلغ عن آثارها في الوقت

النقدية في عمليات حفظ السلام. ومع ذلك ينبغي بذل المزيد من الجهود من أجل تحسين منهجية الميزانية ومنح الأمين العام المرونة اللازمة لإدارة الميزانيات للحصول على النتائج المتوخاة. وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تدفع أنصبتها المقررة بالكامل وفي الوقت المناسب. وأعرب عن الأسف لعدم تمكن اللجنة من اختتام الجزء الثاني من الدورة المستأنفة في الوقت المخصص. وينبغي للجنة أن تواصل استعراض أساليب عملها، وينبغي أن يكون العمل حتى وقت متأخر من الليل استثناءً وليس قاعدة في اتخاذ قراراتها.

٧٧ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة تدعم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بوصفها جزءاً أساسياً من أنشطة المنظمة وأداة سياسية حيوية لمساعدة البلدان المتضررة من النزاع في التوصل إلى حلول سياسية. بيد أن الهدف النهائي للجنة، الذي كانت تسعى إلى تحقيقه طوال الجزء الثاني من دورتها المستأنفة، يتمثل في ضمان أن تتسم عمليات حفظ السلام بالفعالية والكفاءة.

٧٨ - وأضافت قائلة إن اللجنة وافقت من خلال اعتمادها لميزانية لحفظ السلام للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ بمبلغ ٦,٥ بلايين دولار، أي بانخفاض بنسبة ١,٨ في المائة عن مقترح الأمين العام، على توفير التمويل الكافي للتنفيذ الكامل للولايات وتعزيز قدرات رئيسية من قبيل القدرة على التخطيط الاستراتيجي في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي والقدرة على الوساطة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وينبغي للأمين العام الحفاظ على الانضباط المالي طوال العام وتحسين عمل وأداء عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ولذلك، ولئن كان وفد بلدها يرحب بقرار اللجنة القاضي بتوفير آليات إضافية للإدارة المالية لعمليات حفظ السلام لتمكين الأمين العام من معالجة بعض المسائل المتصلة بالسيولة التي تواجهها المنظمة، فهو يتطلع إلى النظر في التحسينات العامة في منهجية الميزانية في دورة لاحقة للجمعية العامة.

٧٩ - وأردفت قائلة إن اللجنة قدمت في الدورات السابقة التوجيه السياسي في مجالات عمل حفظ السلام من قبيل إدارة سلسلة الإمداد، ومكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتدابير البيئية، وتقديم الخدمات الميدانية والدعم الطبي. ولكن مما يجيب الآمال في الدورة الحالية أن بعض الدول الأعضاء وضعت مصالحها الوطنية الضيقة فوق الصالح العام المتمثل في تحسين حفظ السلام وكفالة أن

الذي أقر في الجلسة الحالية (A/C.5/73/L.36)، أيدت اللجنة الخامسة تأييداً تاماً التوصية الواردة في أحدث تقرير للجنة الاستشارية بشأن المسألة (A/73/891)، التي تقضي بعدم الموافقة على آخر مقترح للأمين العام على أساس أنه يفتقر إلى الوضوح ويعوزه التبرير الكافي. ومن خلال مشروع القرار، أيدت اللجنة الخامسة أيضاً إعادة تأكيد اللجنة الاستشارية على أن مسائل من قبيل إصلاح ميثاق الأمم المتحدة تدخل في نطاق اختصاص الجمعية. وقال إن وفد بلده يكرر التأكيد على الطابع الحكومي الدولي لعملية صنع القرارات المتعلقة بالميزانية في الجمعية بموجب المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة. وختم كلامه قائلاً إن الرسالة الواضحة التي وجهتها الدول الأعضاء في هذه الجلسة بشأن مسألة التعدي على صلاحيات الجمعية العامة ستكون بمثابة إرشادات دائمة لا لبس فيها للأمانة العامة في وقت تسعى فيه اللجنة الخامسة إلى إيجاد حلول بناءة للتحديات الإدارية والتحديات المتعلقة بالميزانية التي تواجه المنظمة.

٨٧ - السيد ساندوفال منديوليا (المكسيك): قال إن اللجنة وافقت، من خلال العمل بروح من توافق الآراء، على الموارد اللازمة لتمويل عمليات حفظ السلام النشطة التي أنشأها مجلس الأمن، وما يتصل بها من خدمات الدعم، حتى تتمكن البعثات من الوفاء بولاياتها، في ظل حالات تزداد تعقيداً في كثير من الأحيان ويتعرض فيها الأمن للخطر. وقد جرت الموافقة على رصد مخصصات كبيرة لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، التي تمثل عملية حفظ السلام الوحيدة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والتي ستختتم عملياتها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، وهو الوقت الذي ستنشئ فيه الأمم المتحدة بعثة سياسية خاصة في هايتي. وقد أثبتت اللجنة التزامها بعمل المنظمة في مجال حفظ السلام من خلال الموافقة على ميزانية مسؤولة لحفظ السلام.

٨٨ - أضاف قائلاً إن الجزء الثاني من الدورة المستأنفة كان في السنوات السابقة يخصص عادةً لحفظ السلام، غير أن اللجنة ناقشت أيضاً، خلال الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة، مقترحات الأمين العام لمعالجة مشاكل السيولة التي تؤثر على الميزانية العادية وميزانية حفظ السلام. وأعرب عن ترحيب المكسيك بموافقة اللجنة على إدارة الأرصدة النقدية لجميع العمليات النشطة في صورة صندوق موحد وبطلب اللجنة أن يصدر الأمين العام رسائل الإشعار بالأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام لفترة الميزانية الكاملة التي وافقت عليها الجمعية العامة. ومن شأن تلك التدابير أن تعالج بعض

المناسب. وستواصل اليابان من جانبها الوفاء بالتزاماتها بوصفها إحدى الجهات الرئيسية المقدمة للمساهمات المالية للمنظمة.

٨٩ - السيد فيلدمان (البرازيل): قال إن اللجنة اتخذت قراراً جيداً بشأن ميزانيات بعثات حفظ السلام ومهام الدعم التي تضطلع بها، وإن كان ذلك بعد نهاية فترة حفظ السلام ٢٠١٨/٢٠١٩. وبينما يعكس المستوى العام لميزانية حفظ السلام المعتمدة تركيز اللجنة على الانضباط المالي، يهدف تخصيص الموارد فيما بين البعثات إلى تجنب فرض تخفيضات غير عادلة على عمليات تكون ميزانياتها أصغر نسبياً مثل بعثة الأمم المتحدة لدعم العدالة في هايتي. وأمكن تحقيق ذلك من خلال مبادرة مشتركة بين بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومع تحول البعثة من عملية لحفظ السلام إلى بعثة سياسية خاصة، ستسعى البرازيل إلى ضمان أن تظل المهام المقررة، بما في ذلك الأنشطة البرنامجية، ممولة تمويلاً كافياً.

٩٠ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بقرار اللجنة تضمين مشاريع القرارات المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ما يفيد التأكيد مجدداً على أن الأنشطة البرنامجية تكنسي أهمية بالغة في تنفيذ ولايات مجلس الأمن، وتعكس تطور هذه الولايات ويجب تمويلها من خلال الأنصبة المقررة. ولا تقتصر حاجة بعثات حفظ السلام على القوات وأفراد الشرطة والمعدات العسكرية فحسب، ولكنها تحتاج أيضاً إلى تمويل البرامج للوفاء بولايات المجلس. وينشئ قرار اللجنة نظام إشراف فعالاً للاضطلاع بالأنشطة البرنامجية في بيئات تشغيلية سريعة التغير، وهو نظام يعكس تماماً أولوية الحلول السياسية في بعثات حفظ السلام.

٩١ - واسترسل قائلاً إن عدداً من التدابير الإيجابية أقر نتيجة للجهود التي شاركت فيها البرازيل للتوصل إلى توافق آراء بشأن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة، في حين رُفض القليل من التدابير الضارة. وأشار إلى أن الأمين العام اقترح في تقريره الأخير بشأن هذه المسألة (A/73/809)، نقل سلطة الميزانية إلى الأمانة العامة بصور أكثر إلحاحاً مقارنة بتقريره السابق (A/72/492/Add.1)، وهو ما رفضته الجمعية العامة في قرارها ٢٦٦/٧٢ ألف. وفي مشروع القرار

نفقات الأمم المتحدة وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتحسين الحالة المالية للمنظمة. بيد أن عدم إحراز تقدم في إدارة الموارد البشرية، ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي وتصفية بعثات حفظ السلام أمر يدعو إلى الأسف.

٩٤ - السيد جوهري (باكستان): قال إن اللجنة وافقت بالإجماع على تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، التي تشكل عاملاً أساسياً في إنهاء النزاعات، وتحقيق السلام، وتخفيف المعاناة وتعزيز حقوق الإنسان. وأظهر توافق الآراء الذي جرى التوصل إليه بشأن ميزانية حفظ السلام وتحسين الحالة المالية للمنظمة وعياً بأن الأمم المتحدة منارة أمل للعالم كله. وأضاف قائلاً إن باكستان، بوصفها واحدة من أكثر البلدان مداومة على المساهمة بقوات وأكثرها إسهاماً بقوات، على استعداد لتعزيز المثل العليا لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، التي ينص عليها الميثاق. والآلاف من أفراد حفظ السلام الباكستانيين المنتشرين في جميع أنحاء العالم ملتزمون بإنقاذ حياة الملايين الذين تهددهم ويلات الحروب. وأعرب عن اقتناع وفد بلده بأن التكاليف ستسدد إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في الوقت المناسب كنتيجة لموافقة اللجنة على مقترح الأمين العام بشأن تحسين الحالة المالية للمنظمة، ويتطلع إلى تلقي معلومات مستكملة بشأن هذه المسألة من وقت لآخر.

٩٥ - وأعرب عن أسف وفد بلده لعدم توصل اللجنة إلى توافق آراء بشأن توصيات مجلس مراجعي الحسابات، التي يتصل بعضها بمسائل تكلف اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام بمناقشتها. وينبغي للأمين العام أن يعرض في تقريره المقبل عن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام آراءه بشأن كيفية الاستفادة المثلى من التعاون الثلاثي، الذي هو بمثابة الأداة المناسبة لضمان أن يكون حفظ السلام مهمة جماعية وأن تستند القرارات المتعلقة بالنشر إلى التشاور والإعداد ومعرفة الحالة في الميدان.

٩٦ - السيد كيلايل (بوتسوانا): قال إن مجلس الأمن يكلف عمليات حفظ السلام بأداء مهام لا غنى عنها لاستعادة السلام والاستقرار في البلدان المتأثرة بالنزاع. وأضاف قائلاً إن الموارد التي تخصصها الجمعية العامة لفرادى البعثات، ولدعم تلك البعثات في المقر، ولقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، أوغندا، يجب أن تكون كافية لدعم الوفاء بولايات البعثات. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بتوافق الآراء

أسباب العجز النقدي، وأن تمكن الأمانة العامة من الوفاء بالتزاماتها والإسهام في تنفيذ الولايات.

٨٩ - واسترسل قائلاً إن وفد بلده كان يود أن تتوصل اللجنة إلى اتفاق بشأن مسائل شاملة مثل المنظور الجنساني ومكافحة التحرش والاستغلال والانتهاك الجنسيين في سياق عمليات حفظ السلام. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن يشكل الحوار المتواصل والمثمر في الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة خطوة نحو التوصل إلى اتفاق راسخ بشأن هذه المسائل في الدورة الرابعة والسبعين.

٩٠ - السيد فو داوونج (الصين): قال إن اللجنة اختتمت بنجاح مدولاتها بشأن مسائل هامة من قبيل ميزانية حفظ السلام للفترة ٢٠٢٠/٢٠١٩ وتحسين الحالة المالية، وذلك على خلفية إصلاح منظومة الأمم المتحدة والعجز النقدي في ميزانية المنظمة. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بموافقة اللجنة على تلك الميزانية وعلى إدارة الأرصدة النقدية لجميع العمليات النشطة في صورة صندوق موحد، كما أعرب عن ترحيبه بطلب اللجنة أن يصدر الأمين العام رسائل الإشعار بالأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام لفترة الميزانية الكاملة التي وافقت عليها الجمعية العامة. وتتسم هذه الإنجازات بأهميتها الأساسية لضمان اضطلاع المنظمة بدور أساسي في الحوكمة العالمية ومعالجة نقص السيولة في ميزانية حفظ السلام.

٩١ - وأضاف قائلاً إن التمويل يشكل أساس إدارة المنظمة. ويجب أن تتضمن ميزانية حفظ السلام الموارد اللازمة لوفاء بعمليات حفظ السلام بالولايات المسندة إليها من قبل مجلس الأمن. ويجب إعطاء أولوية عليا للإدارة الشاملة لأداء تلك الميزانية، التي يجب تعزيز نظام الرقابة الداخلية فيها لضمان إنفاق أموال دافعي الضرائب على خير وجه.

٩٢ - وأردف قائلاً إن اللجنة تتحمل أعباء عمل ثقيلة ومسؤوليات هامة ودورا فريدا باعتبارها الهيئة المتخصصة في الجمعية العامة المعنية بشؤون الإدارة والميزانية. وينبغي أن تعمل اللجنة بروح بناءة وفي جو من التسوية والتوافق، مسترشدة بمبدأ التشاور والتعاون من أجل تحقيق المنافع المشتركة ومبدأ الاحترام المتبادل والمساعدة والثقة، بغية تحسين كفاءتها ونتائجها.

٩٣ - ومضى يقول إن اللجنة أرست خلال الدورة الثالثة والسبعين الأساس لعمل المنظمة على المدى الطويل من خلال قراراتها بشأن إصلاح منظومة الأمم المتحدة، وجدول الأنصبة المقررة لقسم

المالية للمنظمة. وأثنت على روح الزمالة والتعاون ومناخ التسوية وتوافق الآراء الذي ساد أثناء سير عمل اللجنة.

١٠٠ - وأعلنت أن اللجنة الخامسة اختتمت أعمالها في الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢:٤٠.

الذي جرى التوصل إليه بشأن التخفيضات في ميزانية حفظ السلام، بيد أنه يتوقع أن تقوم الأمانة العامة أثناء تنفيذها لهذه التخفيضات بتقييم تأثيرها واستدامتها على المدى الطويل. وفردى البعثات كيانات متكاملة ذات مكونات مترابطة، ويمكن أن يؤدي نقص تمويل أي منها إلى عواقب غير مرغوب فيها. وجرياً على النهج الذي تتبعه المنظمات الأخرى، يجب ألا تكتفي الأمم المتحدة بكفالة تعزيز حفظ السلام للقدرات الوطنية بل يجب أن تكفل أيضاً سلامة أفراد حفظ السلام وأمنهم. وفي هذا الصدد، يجب أن تلقى البعثات الدعم الكافي في مرحلة الخفض التدريجي والمرحلة الانتقالية. ويجب على الأمم المتحدة بناء السلام وصونه بفعالية؛ ويتسم القيام بذلك بالأهمية الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة، ويشكل بناء السلام خطوة هامة في هذا الاتجاه. وبالنظر إلى الطابع المتغير للنزاع، يجب أن تعمل المنظمة مع الكيانات الأخرى للحد من ازدواجية الجهود. وثمة حاجة إلى إقامة المزيد من الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، لزيادة الكفاءة.

٩٧ - السيد شوماكوف (الاتحاد الروسي): قال إن رفض اللجنة بعض توصيات مجلس مراجعي الحسابات لا يشكل سابقة. وأضاف قائلاً إن الأعضاء رفضوا تلك التوصيات التي تنتهك سلطة الجمعية العامة وسيواصلون القيام بذلك في المستقبل. وسيكون وفد بلده، الذي يعلق أهمية كبيرة على مساعدة المجلس، ممتناً في حال واصل المجلس تقديم هذه المساعدة بدلاً من تعقيد مداولات اللجنة.

٩٨ - السيدة غرانيا كورونيل (أوروغواي): قالت إن بعثات حفظ السلام هي مظهر من مظاهر التضامن، الذي يمثل واحدة من أهم قيم المنظمة. وقد أظهر عمل أعضاء اللجنة والتزامهم القيمة الفريدة لعمليات حفظ السلام، بغض النظر عن الاختلافات في الرأي والمجالات التي يوجد فيها مجال للتحسين.

٩٩ - الرئيسة: أعربت عن أسفها لفشل اللجنة في اختتام أعمالها في الوقت المناسب، واستدركت قائلة إن ذلك يعكس زيادة في عبء عملها، الذي من المرجح أن يزداد ثقلاً وأن يقتضي إجراء المزيد من التحسينات في أساليب عمل اللجنة. وأردفت قائلة إن إنجاز اللجنة عملها بكفاءة وفعالية خلال ساعات العمل العادية يكتسي أهمية بالغة بالنسبة للوفود الصغيرة والممثلين ذوي المسؤوليات الأسرية. ورحبت بإنجازات اللجنة في الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، وبخاصة اعتماد مشاريع القرارات المتعلقة بميزانية حفظ السلام وتحسين الحالة